

المجموع

أن السامع يفهم المقصود فهما جليا وإلا فلا بد من التصريح نفيًا للبس والوقوع في خلاف المطلوب وعلى هذا يحمل ما جاء من ذلك مصرحا به وإِا أعلم قال المصنف رحمه اِا تعالى ثم يتمضمض ويستنشق والمضمضة أن يجعل الماء في فيه ويديره فيه ثم يمجه والاستنشاق أن يجعل الماء في أنفه ويمده بنفسه إلى خياشيمه ثم يستنثر لما روى عمرو بن عبسة رضي اِا عنه أن النبي صلى اِا عليه وسلم قال ما منكم من أحد يقرب وضوءه ثم يتمضمض ثم يستنشق ويستنثر إلا جرت خطايا فيه وخياشيمه مع الماء والمستحب أن يبالغ فيهما لقوله صلى اِا عليه وسلم للقيط بن صبرة أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما ولا يستقصي في المبالغة فيصير سعوطا فإن كان صائما لم يبالغ للخبر وهل يجمع بينهما أو يفصل قال في الأم يجمع لأن علي بن أبي طالب رضي اِا عنه وصف وضوء رسول اِا صلى اِا عليه وسلم فتمضمض مع الاستنشاق بماء واحد وقال في البويطي يفصل